



الاحتجاج المحظور

تقييد سلطات تطبيق القانون لحرية التعبير لدى مناهضي العدوان على غزة

عبير بكر¹ وورنا عسلي²

موجز

¹ محامية في مركز "عدالة" ومديرة عيادة حقوق وتأهيل الأسرى في كلية القانون في جامعة حيفا.

² محامية في مركز "عدالة"، حاصلة على منحة من منظمة Open Society Justice initiative.

مدخل:

شنت إسرائيل في 27 كانون الأول 2008 عدواناً عسكرياً واسع النطاق على قطاع غزة. واستمرت الحملة التي سُميت "الرصاصة المصوب" 23 يوماً، مرتكزة على القصف والتفجير برّاً وجوّاً وبحراً، أدت إلى إلحاق الضرر بالسكان المدنيين على نطاق غير مسبوق. كما لحقت أضرار جسيمة بالمباني السكنية والمصانع التجارية والبنى التحتية العامة.³

وخرج مواطنو الدولة الفلسطينيون إلى الشوارع بأعداد كبيرة بغية الاحتجاج على العدوان العسكري ورفض الأذى الكبير اللاحق بالسكان المدنيين في غزة، يوماً بعد يوم. وانضمّ إلى أصوات الاحتجاج الخارجة عن المواطنين العرب الإسرائيليون عارضوا العدوان العسكري وطالبوا أيضاً بممارسة حقهم في الاحتجاج عليه والمطالبة بوقفه.

يتناول هذا التقرير بالتوصيف كيفية ردّ سلطات تطبيق القانون على احتجاجات المناهضين للعدوان العسكري على غزة. ويكشف التقرير كيف قامت الشرطة والنيابة وجهاز الأمن العام - "الشاباك" والمحاكم وحتى مؤسسات أكاديمية معينة بتحويل الاعتقال إلى أداة سهلة وسريعة لقمع احتجاجات المعارضين للعدوان العسكري، كما يشير إلى السهولة التي سادت في سلب حرية المتظاهر، سدّى.

يستند التقرير في استخلاصاته على معطيات جمعناها من الناطق بلسان الشرطة والشهادات التي جمعها مركز "عدالة" من ناشطين سياسيين ومُجمعين، وعلى شكاوى عالجه "عدالة" قضائياً أثناء العدوان العسكري وبعده، بالإضافة إلى تحليل لقرارات المحاكم التي نظرت في تمديد اعتقال المعتقلين الذين أُلقي القبض عليهم أثناء النشاطات الاحتجاجية المناهضة للعدوان العسكري وإلى معلومات عمومية نشرتها وسائل الإعلام وعدة تنظيمات حقوق إنسان في الدولة.

نورد فيما يلي عصاراة المضامين التي سترد في هذا التقرير:

³ أعلنت إسرائيل عن وقف النار في 17 كانون الثاني 2009، في نهاية 23 يوماً من القصف الجوي والبحري والبري، قُتل خلالها 1,414 فلسطينياً، 313 منهم من الأطفال. كما جرح 5,303 أشخاص، من بينهم 1,606 أطفال و828 امرأة. وأوردت دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية في تقاريرها معطيات حول هدم أكثر من 4,000 بيت سكني هدمًا كاملاً وهدم 17,000 بيتاً آخر هدمًا جزئياً. يُنظر إلى: Combined Report of the UN Human Rights Council's Special Rapporteur, Human Rights Situation in Special Rapporteur on Palestine and Other Occupied Arab Territories, A/HRC/10/22, 20 March 2009, p. 5 the situation of human rights in the Palestinian territories occupied since 1967, Richard Falk, *Human Rights Situation in Palestine and other Occupied Arab Territories*, 11 February 2009, A/HRC/10/20, p. 7 <http://www.ochaopt.org/gazacrisis/index.php?id=-1&Page=2&rpp=10>. بتاريخ 2009/9/9 نشرت منظمة "بتسيلم" معطيات تختلف قليلاً عن هذه. فقد أبلغت المنظمة عن قتل تسعة إسرائيليين أيضاً خلال العدوان، 3 من بينهم قتلوا جراء إصابات بصواريخ "غراد" و6 كانوا من قوات الأمن. كما قتل 4 جنود آخرين بأيدي جنود إسرائيليين آخرين. يُنظر إلى: http://www.btselem.org/Download/20090909_Cast_Lead_Fatalities_Heb.pdf.

رد فعل سلطات تطبيق القانون:

تبنّت سلطات تطبيق القانون –الشرطة، النيابة، المحاكم- تعاملًا متشدّدًا مع المتظاهرين يشدّ عن أيّ معيار معقول. فمثلاً، في اليوم الرابع للعدوان (2008/12/30)، وبعد اعتقال 200 متظاهر عربيّ، أعلن قائد لواء الشمال في الشرطة، العريف شمعون كورن، أنّ الشرطة ستواصل العمل ضدّ المُخلّين بالقانون بيد من حديد وبلا تسامح، إلى جانب السّماح بتسيير الاحتجاجات.

يشير التقرير الذي بين أيديكم إلى أنّ السلطات تبنّت تعاملًا خاليًا من أيّ تسامح تجاه مُناهضي العدوان، في كلّ حلبة شهدت أحداثًا احتجاجية، تقريبًا. وقد جرت اعتقالات عديدة في مواقع لم يُمارَس فيها أيّ عنف من طرف المتظاهرين. وقامت الشرطة والنيابة والمحاكم باللجوء إلى إجراءات الاعتقال كوسيلة ردع في وجه الكثيرين للخروج إلى الشوارع. وكما هو معروف للجميع، فإنّ اعتبارات الرّدع تتطرّق إلى العقاب المفروض على الشخص بعد تذبذبه قانونيًا، ويجب عدم تحويل الاعتقال إلى أداة تستعين بها سلطات تطبيق القانون من أجل ردع الناس عن القيام بنشاط ما، وخصوصًا إذا كان هذا النشاط نشاطًا احتجاجيًا. ولكن السلطات لم تتخّ هذا المنحى في الشان المطروح هنا.

تخالف الاستعانة بإجراء الاعتقال لغرض الرّدع جميع مبادئ القوانين الجنائية، ونحن شاهدنا تطبيق هذا الإجراء، أيضًا، في فترة الانتفاضة الأولى والانتفاضة الثانية، في يوم النكبة ويوم الأرض وفي أحداث تخللتها نشاطات احتجاجية ضدّ هدم البيوت. سيقوم هذا التقرير بتوضيح هذا الأمر بتوسّع.

خلاصة المعطيات:

تشير المعطيات التي جمعناها خلال العدوان وبعده إلى وجود نهج اعتقالات جماعيّ وغير تناسبيّ:

- ❖ **832** شخصًا اعتقلتهم الشرطة أثناء العدوان العسكريّ؛
- ❖ **34%** من المعتقلين كانوا قاصرين، تحت سن 18 عامًا؛
- ❖ **80%** من مجمل المتهمين اعتقلوا حتى الانتهاء من الإجراءات؛
- ❖ **54%** من مجمل المعتقلين حتى انتهاء الإجراءات من القاصرين؛
- ❖ **73%** من البالغين الذين قُدمت ضدّهم لوائح اتهام اعتقلوا حتى نهاية الإجراءات؛
- ❖ **86%** من القاصرين الذي قُدمت ضدّهم لوائح اتهام اعتقلوا حتى نهاية الإجراءات؛
- ❖ **جميع** المتهمين من لواء الشمال اعتقلوا حتى نهاية الإجراءات؛

- ❖ **94%** من المتهمين في لواء القدس اعتقلوا حتى نهاية الإجراءات؛
- ❖ لم يُعتقل أيّ متهم من لواء تل أبيب حتى نهاية الإجراءات⁴؛
- ❖ قُدمت غالبية لوائح الاتهام بصدد المشاركة في تجمهرات محظورة والمشاغبة والاعتداء على شرطيّ. قُدم عدد ضئيل جدًا من لوائح الاتهام بصدد تشكيل خطر على حياة الناس في درب مواصلات.

⁴ غالبية اليهود الذين عارضوا الحرب اعتقلوا في هذا اللواء.

النيابة والشرطة:

عرضت النيابة والشرطة جميع النشاطات الاحتجاجية، من دون علاقة بطبيعتها، على أنها تهديد وُجوديّ على أمن الدولة.

كما استأنفت النيابة والشرطة على كلّ قرار صدر بإطلاق سراح مشتبه به من الاعتقال، وكسبتا جميع الاستئنافات التي قُدمتها. وطالبت النيابة والشرطة، بواسطة إضافة فقرة تمهيدية موحّدة لجميع لوائح الاتهام التي قُدمت خلال العدوان، بتحويل جميع النشاطات الاحتجاجية، من دون علاقة بماهيتها، إلى تهديد وجوديّ على أمن الدولة. وأدى اتباع النيابة والشرطة لهذه الوسيلة اللغوية إلى تحويلها إلى ادّعاء يبرر اعتقالات لأيام واعتقالات حتى نهاية الإجراءات، من دون إجراء فحص فرديّ لكلّ معتقل ومن دون التطرّق إلى النشاط الاحتجاجيّ وظروفه. وبكثير من العبثية والمفارقة، رأت الشرطة في النشاطات الاحتجاجية ضدّ العدوان العسكريّ خرقاً للسلام والهدوء. كما طرحت ادعاءات مبرّرة جديدة للاعتقالات، مثل "المسّ بمعنويات الجمهور أثناء الحرب"، من دون أن تتردّد الشرطة في طرحها. وفي بعض الحالات اتبناها إلى إجراء تضحيمات تخصّ شبّهات وردت في طلبات الاعتقال، وذلك بغية تبرير اعتقال وإبعاد الشخص عن بيئته، ليس إلّا.

المحاكم:

كانت المعطيات التي أوردناها هنا ستكون مغايرة بالتأكيد، لولا توجّه المحاكم الذي شرعن الاعتقالات حتى نهاية الإجراءات، بما فيها اعتقال القاصرين معدومي الأسباب الجنائية. فقد وضعت المحاكم جانباً مبادئ الفحص المفصّل، التي تميّز القوانين الجنائية برمّتها، وفضلت اعتقال المشتبه بهم بشكل جارف وبالجملة، بادعاء كون الجرح "جنحاً نابعة من الزمن العينيّ" و"لم تتغيّر الأزمان بعد" (أي أنّ الجرح المذكور خاصة بفترة الحرب وهي ليست عادية). وخلافاً لجميع المعايير الخاصة بالقوانين الداخلية والدولية وبدعم من المحكمة العليا، كان التعامل مع القاصرين مماثلاً للتعامل مع البالغين، من دون أيّ تمييز بين الفئتين. ففي محكمة الصلح في الناصرة، مثلاً، عثرنا على قراراتٍ متطابقين منسوخين عن بعضهما البعض، يخصّان أربعة مشتبهين مختلفين. هذا ولم يُخفِ بعض القضاة دعمهم لهذا العدوان العسكريّ.

شهادات لمتظاهرين اعتقلوا وعانوا العنف الشرطيّ:

يورد هذا التقرير شهادات كثيرة لمتظاهرين شاركوا في اعتصامات احتجاجية وفي مظاهرات صامتة كلياً، ومع ذلك واجهوا عنفاً حاداً من جانب الشرطة، التي فرّقت المتظاهرين بالقوة وخلافاً للقانون واعتقلت الكثيرين منهم. الشهادات التي سترد في التقرير تسلط الضوء على المنهجية التي ميّزت مسلكيات الشرطة أثناء تفريق المظاهرات والاعتصامات القانونية. كما اعتقل متظاهرون لا لسبب إلا لكونهم حاضرين في حلبة الحدث. وقد استخدمت الاعتقالات كوسيلة سريعة لتفريق التظاهرات وزرع الرعب ووقع الرّدع.

كما اكتشفنا إصدار تعليمات عينية للتعامل مع الاحتجاجات والمعتقلين، رفضت الشرطة كشفها لنا. ونحن نذكر مثل هذه التعليمات من فترة أحداث "أكتوبر 2000" التي خصصت فيها النيابة مواردَ وجهودًا لفحص طرق يمكن من خلالها التشديد مع المعتقلين، إلى جانب إهمالها كلية التعامل مع السؤال حول مقتل 13 متظاهراً وعلى من تقع مسؤولية قتلهم.

وقد وصلت الشرطة إلى مواقع كثيرة جرت فيها اعتصامات إحتجاجية بقوات معززة وفرقت المتظاهرين بالقوة، بادعاء أنهم يشاركون في تجمع محظور. وهذا ما حصل في الاعتصامات الإحتجاجية التي جرت في جامعات تل أبيب وحيفا و"بن غوريون" في بئر السبع، وفي جادة بن غوريون في حيفا ليلة رأس السنة، إلى جانب اعتصامات إحتجاجية جرت في أماكن متفرقة في بئر السبع وتل أبيب. ويرد في التقرير وصف مفصل لهذه الأحداث.

تشير الشهادات التي جمعناها، وبوضوح، إلى أنّ جميع الاعتصامات الإحتجاجية المذكورة لم تكن بحاجة إلى ترخيص من الشرطة، أي أنّ القانون لا يلزم بالحصول على ترخيص في مثل هذه الحالات، كما سنوضح لاحقاً. ومع ذلك، فرضت الشرطة شرطاً أدنى للاستمرار في إجراء الاعتصامات: الحصول على ترخيص. وفي حالات كثيرة فرقت الشرطة الاعتصامات الإحتجاجية بادعاء عشوائي مفاده "التخوف من الشغب وانتهاك السلام والهدوء". كان السبب الوحيد من وراء هذه الخطوة تواجد متظاهرين ضدّيين، داعمين للعدوان. وجرى تفريق المظاهرات بعنف، أدى في أحيان متقاربة إلى إصابات وخيمة لحقت بالمتظاهرين. كما صُودرت حافلات كانت في طريقها إلى النشاط الإحتجاجي واضطروا مستأجروها إلى العودة على أعقابهم. كما تنبأت الشرطة سلفاً بأن ركاب الحافلات ينوون المشاركة في تجمهرات غير قانونية.

وهكذا، ورغم الواجب الملقى عليها بالحفاظ على النظام وضمان ممارسة حرية التعبير، خصوصاً في الأزمنة الصاخبة والخلافية مجتمعياً وسياسياً وقومياً، قامت الشرطة باللجوء إلى القوة في محاولة لإخراص الأصوات الإحتجاجية ومنع ترديدها.

مضايقة "الشاباك" للناشطين السياسيين وتعقبهم:

وكعادته، كان "الشاباك" أيضاً شريكاً في إخراص الأصوات الإحتجاجية. وقد دعا "الشاباك" العشرات من الناشطين السياسيين الذين نظموا الاعتصامات الإحتجاجية والمظاهرات إلى التحقيق. وقامت الشرطة بإيهاهم الناشطين بأنّ الحديث يدور عن تحقيق شرطي. ومع وصولهم إلى محطة الشرطة نُقلوا إلى محققي "الشاباك" الذين بدأوا باستجوابهم وتهديدهم بالمكائد إذا لم يتوقفوا عن نشاطاتهم السياسية. وشهد هؤلاء الناشطون أمامنا بأنّ "الشاباك" وجّه إليهم أسئلة سياسية وهدد بملاحقتهم قضائياً ونسب المسؤولية عن أية جنائية تُرتكب في المظاهرات إليهم، حتى لو لم يقوموا هم شخصياً بارتكابها. ودعم المستشار القضائي للحكومة ضلوع "الشاباك" ونهج الاستجوابات

والتهديدات التي مارسها، بادعاء أنّ الأمر جرى بغية تهدئة الخواطر ومنع تكرار أحداث مثل "أكتوبر 2000" وأحداث عكا التي جرت في تشرين الأول السنة الفائتة (2008).

ضلوع الأكاديمية في دعم الحرب وقمع حرية التعبير

سنقوم في التقرير بالكشف عن كيفية ردّ، أو بالأحرى عدم ردّ، المثقفين والأكاديميين من المؤسسات الأكاديمية المختلفة، على الأحداث الدموية في غزة وعلى موجة الاعتقالات الجارفة في داخل الدولة، على حدّ سواء. عدد ضئيل فقط من المحاضرين أبدوا الجرأة والشجاعة واحتجّوا علناً على العدوان العسكريّ على غزة. كما أنّ الأكاديميين الذين احتجّوا في السابق على الاعتقالات الجارفة الجماعية بحق المستوطنين القاصرين، لم ينبسوا ببنت شفة في ظلّ التخوفات الجدية من ارتكاب الجيش الإسرائيليّ لجرائم حرب في قطاع غزة، وفي ظلّ الاعتقالات الجماعية وتمديد الاعتقالات، خصوصاً بحقّ القاصرين، على حدّ سواء.

وأبرزت مؤسسات أكاديمية مثل جامعة حيفا على بناياتها ومن خلال إعلانات تجارية مدفوعة في الصحف، العزّة القومية التي أثارها فيها العدوان العسكريّ. وفي نفس الآن، لم تتردّد الجامعة في ترتيب دخول عشرات الشرطيين من الراجلين والخيالة إلى الحرم الجامعيّ، من أجل تفريق تجمعات الطلاب العرب الذين طالبوا بوقف التدريس لعدة ساعات احتجاجاً على العدوان العسكريّ، تفريقاً عنيفاً. كما أنّ العنف المفرط الذي واجهه الطلاب والاعتقالات العنيفة وقمع احتجاجاتهم لم تحظّ كلها بأيّ استنكار من طرف الجامعة. على العكس تماماً؛ فبعد مرور عدة أيام على ذلك سارعت الجامعة إلى محاكمة الطلاب من خلال إجراءات تأديبية بشأن التصرف غير اللائق والمشاركة في فعاليات جماهيرية غير مُصدّقة!

في المجمل، يشير هذا التقرير إلى كيفية التعامل مع الموجة الاحتجاجية على العدوان العسكريّ على أنها إزعاج لا يُطاق، سواءً من طرف الشرطة والنيابة أم من طرف المحاكم أو من طرف جزء من المؤسسات الأكاديمية في الدولة.